

قرار وزاري

رقم ٩٩/٢١

بتعديل القرار الوزاري رقم ٩٤/٩ بإعادة تنظيم وزارة الصحة
إستناداً إلى القرار الوزاري رقم ٩٤/٩ بإعادة تنظيم وزارة الصحة وتعديلاته .
وإلى كتاب وزارة الخدمة المدنية بتاريخ ١٩٩٩/٢/٦ م .
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : تعدل تسمية كل من (مكتب المدير العام) و (مكتب المتابعة) ، أينما وردت
فى التنظيم المرافق للقرار الوزاري رقم ٩٤/٩ المشار إليه ، لتكون (قسم
التنسيق والمتابعة) .

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر فى الجريدة الرسمية .

الدكتور / علي بن محمد بن موسى

وزير الصحة

صدر فى : ٢١ من ذي القعدة ١٤١٩هـ

الموافق : ٩ من مارس ١٩٩٩م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦٤٢)
الصادرة فى ١٥/٣/١٩٩٩م

قرار وزاري

رقم ٩٩/٣٥

بتحصيل رسم سنوي عن بطاقة التسجيل

بالعيادات الخارجية لغير العمانيين العاملين بالقطاع الخاص

إستناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ .

وإلى المنشور المالي رقم ٨٢/٩ فى شأن الرقابة على الإيرادات الحكومية وتعديلاته .

وإلى القرار الوزاري رقم ٩٨/١٠١ بتعديل لائحة رسوم الخدمات العلاجية لغير العمانيين

العاملين بالقطاع الخاص .

وإلى كتاب وزارة المالية رقم : م و م - ت / ٤٦٨ م . ت . د / ٢٣٩/٣/٦ بتاريخ

١٩٩٩/٣/١٦ م .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يحصل فى بداية كل عام ميلادي ، رسم مقداره ريالان عمانيان ، عن بطاقة التسجيل أيا كان تاريخ استخراجها ، بالعيادات الخارجية فى المؤسسات الصحية التابعة للوزارة ، وذلك بالنسبة لغير العمانيين العاملين بالقطاع الخاص .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

الدكتور/ علي بن محمد بن موسى
وزير الصحة

صدر فى : ١٦ من محرم ١٤٢٠هـ
الموافق : ٢ من مايو ١٩٩٩م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦٤٧)
الصادرة فى ١٥/٥/١٩٩٩م

قرار وزاري

رقم ٩٩/٥٠

بإضافة نص إلى لائحة رسوم الخدمات العلاجية

لغير العمانيين العاملين بالقطاع الخاص

إستناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ .

وإلى القرار الوزاري رقم ٨٣/٩ فى شأن الرقابة على الإيرادات الحكومية وتعديلاته .

وإلى لائحة رسوم الخدمات العلاجية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩١/٧ وتعديلاتها .

وإلى القرار الوزاري رقم ٩٨/١٠١ بتعديل لائحة رسوم الخدمات العلاجية لغير العمانيين

العاملين بالقطاع الخاص .

وإلى كتاب وزارة المالية رقم : م و م - ت / ٨٩٠ - ر م ت د / ٦ / ٣ / ٤٧١ بتاريخ

١٧/٥/١٩٩٩م .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يضاف فى خانة الملاحظات قرين البند (١٠) من البيان المرافق للقرار الوزاري رقم

٩٨/١٠١ المشار إليه ، النص الآتي :

سواء فى العيادة الخارجية أو خلال الإقامة بالمستشفى .